



دور المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة

سرين أبو قرع
دائرة الإدارة العامة، كلية الحقوق والإدارة العامة، جامعة بيرزيت، رام الله، فلسطين
البريد الإلكتروني: sirenabuqare16@gmail.com

د. إسماعيل عريقات
دائرة الإدارة العامة، كلية الحقوق والإدارة العامة، جامعة بيرزيت، رام الله، فلسطين
البريد الإلكتروني: iiriqat@birzeit.edu

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة واقع العنف ضد المرأة الفلسطينية بشكل عام والتطرق لدور المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة، وذلك من خلال اتباع المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على المصادر الأولية والثانوية لجمع المعلومات. لمعالجة الجوانب التحليلية اعتمدت الدراسة على خمس مقابلات في خمس منظمات أهلية نسوية في محافظة رام الله والبيرة، ولتعزيز الدراسة تم نشر استبيان إلكتروني حول واقع العنف ضد النساء وتم تعبئته من قبل أربعمئة وعشرة مواطن فلسطيني. تكمن أهمية هذه الدراسة في الكشف عن إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء وتحديد نقاط القوة فيها وتعزيزها، وتحديد نقاط الضعف ومعالجتها. كشفت نتائج الدراسة أن فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء متوسطة حيث بلغت 64%، وأن كفاية إجراءات المنظمات الأهلية في ذات العلاقة بالنساء متوسطة حيث بلغت 73.3%، وأن نسبة التحديات التي تواجه المنظمات الأهلية في الحد من العنف ضد النساء متوسطة حيث بلغت 69.3% وأن أكبر تحدي يقف في وجه المنظمات الأهلية النسوية هو انخفاض ثقافة المجتمع. وعلى ضوء النتائج، أوصت الدراسة بضرورة تعزيز الضغط على الحكومة لإصدار تشريعات لحماية النساء وتعزيز الاستعانة بالجوانب القانونية والقيام بحملات توعوية أوسع، وضرورة تقديم الدعم المادي والمعنوي للنساء ضحايا العنف.

الكلمات المفتاحية: العنف ضد النساء، إجراءات المنظمات الأهلية النسوية، فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية، كفاية الإجراءات.



The Role of Feminist NGOs in Reducing Violence against Women in Ramallah and Al-Bireh Governorate

Siren Abuqare

Department of Public Administration, College of Law and Public Administration,
Birzeit University, Ramallah, Palestine
Email: sirenabuqare16@gmail.com

Dr. Ismail Iriqat

Department of Public Administration, College of Law and Public Administration,
Birzeit University, Ramallah, Palestine
Email: iiriqat@birzeit.edu

ABSTRACT

The study aims to determine the reality of violence against Palestinian women in general and to address the role of feminist NGOs in reducing violence against women in Ramallah and Al-Bireh Governorate, the study depend on the descriptive analytical approach based on primary and secondary sources to collect information. To address the analytical aspects, the study relied on five interviews in five different feminist NGOs in Ramallah and Al-Bireh governorate. In addition to that and in order to support the study, an electronic questionnaire was published on the reality of violence against women and it was answered by 410 of Palestinian citizens. On the other wise, the importance of this study lies in revealing the actions of feminist NGOs in reducing violence against women, identifying its strengths their main strengths, and identifying and its main weaknesses. In this context, the study reached many results, including: First, the effectiveness of the procedures of women's NGOs in reducing violence against women is medium, as it constituted 64%, secondly, the adequacy of the procedures of NGOs in reducing violence against women is medium, as it constituted 64%, thirdly, the Coordination between feminist NGOs and institutions related to women is medium, as the percentage constituted 73.3%. Fourth, the percentage of challenges facing NGOs in reducing violence against women is medium, as it constituted 69.3%, where the most important challenge standing in the face of feminist NGOs is the low culture of society. In another context, the study reached a set of recommendations, the most important one is the necessity to strengthen the role of the government to issue legislation to protect women, enhancing the use of legal aspects, the need to carry out broader awareness campaigns in addition to providing material and moral support to women victims of violence.

Keywords: the reality of violence against women, the procedures of women's NGOs, the effectiveness of the procedures of women's NGOs, the adequacy of procedures.



المقدمة

يعد العنف بما يحمله من عدوان تجاه الآخرين سواء أكان بصورة جسدية، أو لفظية، أو اجتماعية، أو جنسية من المشكلات التي لها آثار سلبية سواء على القائم بالاعتداء أو على الضحية أو على المجتمع ككل، إذ يؤثر العنف في البناء الأمني والنفسي والاجتماعي للمجتمع، وهذا يجعل العنف أمر مرفوض وغير مرغوب فيه، بالإضافة إلى أنه يشعر بالخوف والقلق وعدم الارتياح، كما أنه قد يجعل المعنف ينسحب من المشاركة في الأنشطة، أو يهرب خوفاً من العنف، أما بالنسبة للشخص الذي يقوم بممارسة العنف فمن الممكن مستقبلاً أن ينخرط في أعمال أكثر إجراماً (المجالي، 2021، ص139). وما زال العنف ضد النساء يشكل خطراً شديداً على الصحة العمومية وصحة المرأة. ينتشر العنف ضد المرأة على نطاق واسع، وعنف الشريك من هو أكثر أنواع العنف شيوعاً. على الصعيد العالمي تتعرض امرأة من بين كل 3 نساء في جميع أنحاء العالم خلال حياتها للعنف البدني أو الجنسي من جانب شريك حميم أو للعنف الجنسي من جانب معتد آخر. والشريك الحميم عادة ما يكون المعتدي الأساسي في هذا العنف (منظمة الصحة العالمية، 2020، ص1). كما وتعتبر المرأة الفلسطينية أكثر النساء معاناة من العنف، في فلسطين تعاني المرأة بشكل يومي من العنف الذي يسببه الاحتلال الإسرائيلي لها ولأبناء شعبها، ومن مظاهر المعاناة فقدانها الهوية الشخصية، وفقدانها لحرمتها في التنقل الداخلي والعمل والسفر، بحيث لا يتم ذلك إلا بتصاريح من الاحتلال العسكري الإسرائيلي، الذي يشن عليها حملة عنف قوية بإجراءاته القمعية وتحرشاته المختلفة، كما تتعرض إلى الاضطهاد من طرف الأسرة التي تمارس ضدها أنواعاً متعددة من العنف، وسيطرة كبيرة تكبل تصرفاتها وحرمتها الشخصية (عاصي، 2010، ص3).

مشكلة الدراسة

تشير إحصاءات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن نسبة 22.2% من النساء في الضفة تتعرضن للعنف، و35.2% من النساء في غزة تتعرضن للعنف. هذه الأرقام تشير إلى أن هناك حالة من التمييز ضد المرأة في القضايا الاجتماعية والاقتصادية والتي تتمثل في حرية العمل والتحكم في الدخل والسيطرة على المقدرات والأموال، عدا عن الحرية في تشكيل الصداقات وزيارة الأصدقاء والأقارب، هذا التمييز يولد عنفاً نفسياً ضد المرأة جراء منعها من ممارسة حقها في اتخاذ الإجراءات الكفيلة التي تمنحها حرية العمل والتنقل، مما يولد عنفاً جسدياً يعد الأخطر في العلاقة بين الرجل والمرأة ويؤدي في بعض الأحيان إلى قتل النساء (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020، ص25).

وعليه مشكلة الدراسة تتلخص في عدم معرفتنا لدور المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة وتأسيساً على ذلك تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤال التالي: إلى أي مدى يساهم دور المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة؟

وينبثق من التساؤل الرئيسي السابق مجموعة من التساؤلات التالية:

1. ما هي إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء؟
2. ما مدى فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء؟
3. ما مدى كفاية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء؟
4. ما مدى التنسيق بين المنظمات والمؤسسات ذات العلاقة في الحد من العنف ضد النساء؟
5. ما هي التحديات التي تواجه المنظمات الأهلية في الحد من العنف ضد النساء؟
6. ما هو واقع العنف ضد المرأة الفلسطينية؟

فرضيات الدراسة

في إطار نتائج الدراسات السابقة وللوصول إلى سبل تحقيق الأهداف المرجوة من البحث والتزاماً بالمنهج العلمي انطلق البحث من الفرضيات الآتية:

1. تؤثر فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء بدرجة مرتفعة.
2. تؤثر كفاية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء بدرجة مرتفعة.
3. إن مستوى التنسيق بين المنظمات والمؤسسات ذات العلاقة في الحد من العنف ضد النساء مرتفع.
4. إن أبرز تحدي يواجه المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء هو انخفاض الوعي المجتمعي.



أهمية الدراسة
تتبع أهمية هذه الدراسة مما يترتب عليها، من مساهمات ذات فائدة من الناحيتين العملية والعلمية، كما توضحها النقاط التالية:

1. تسليط الضوء ولفت أنظار الناس إلى موضوع هام كموضوع العنف ضد النساء ومدى خطورته وآثاره.
2. إثراء المكتبات الجامعية بأحد المواضيع الاجتماعية الهامة والتي تتعلق بالعنف ضد النساء.
3. الوصول إلى مقترحات يمكن من خلالها الحد من العنف ضد النساء.
4. توسيع معرفة الباحثة في أحد المواضيع الاجتماعية الهامة والتي تتمثل في العنف ضد النساء.
5. أن هذه الدراسة يمكن أن تضيف معرفة نظرية وميدانية إلى الأدبيات السابقة التي تتناول هذا الموضوع من خلال رصد الميادين ومدى العنف ضد النساء.

أهداف الدراسة

يسعى البحث الى تحقيق الأهداف التالية:

1. معرفة الإجراءات التي تتبعها المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء.
2. بيان مدى فاعلية الإجراءات التي تتبعها المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء.
3. دراسة مدى كفاية الإجراءات التي تتبعها المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء.
4. بيان مدى التنسيق بين المنظمات والمؤسسات ذات العلاقة في الحد من العنف ضد النساء.
5. التعرف على التحديات التي تواجه المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء.
6. بيان واقع العنف ضد المرأة الفلسطينية.

حدود الدراسة ومحدداتها

- **الحدود الزمنية:** تقتصر الدراسة على الفصل الأول في جامعة بيرزيت للعام الأكاديمي 2021-2022.
- **الحدود المكانية:** تقتصر الدراسة على محافظة رام الله والبيرة في دولة فلسطين.
- **الحدود البشرية:** تقتصر الدراسة على كافة العاملين في المنظمات الأهلية النسوية في محافظة رام الله والبيرة.
- **الحدود الموضوعية:** تتحدد نتائج الدراسة الحالية بالأداة (المقابلة) التي استخدمت لجمع البيانات من حيث صدقها، واختيار العينة، المنهج المستخدم لهذه الدراسة.

الدراسات السابقة

أشارت نتائج المسح المكتبي للأدبيات والدراسات السابقة، إلى عدم وجود دراسات -على حد علم الباحثة- حول دور المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة، لذلك حاولت الباحثة توظيف ما جاء في الدراسات السابقة القريبة من موضوع الدراسة قدر الإمكان؛ لتحقيق أهدافها وفيما يأتي موجز لأهم الدراسات:

دراسة **اشعيا (2010)**، بعنوان: "المشكلات النفسية الناتجة عن العنف ضد المرأة"، حيث كشفت الدراسة أن النساء اللواتي تعرضن للعنف يعانين من مشكلات نفسية ويعود السبب إلى أن المرأة تتأثر سلباً بما تتعرض له من عنف جسدي أو لفظي أو نفسي وإن إحساسها بالرفض أو الإهمال يولد مشكلات نفسية جمة، وكذلك عدم إشباع حاجاتها بالأمان والحب يكون سبباً في ظهور المشكلات النفسية وتفاقمها، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصت الباحثة بضرورة إنشاء مركز متخصص لإجراء دراسات حول المشكلات الناتجة عن العنف ضد المرأة سواء كانت مشكلات نفسية أو اجتماعية أو اقتصادية وكيفية معالجتها، إنشاء مستشفى متخصص بالأمراض النفسية التي تعاني منها المرأة المعنفة وتوفير متخصصين نفسيين مؤهلين لتقديم العلاج النفسي لهؤلاء النسوة.

دراسة **فارس (2021)**، بعنوان: "القوانين والتشريعات ودورها في قضايا التحرش والعنف ضد المرأة"، حيث كشفت الدراسة عن وجود علاقة بين انتشار التحرش وعدم وجود أمن وكاميرات مراقبة في الأماكن العامة، والعلاقة بين التحرش وضعف الوازع الديني والاقتصادي، كما أوضحت أن هناك علاقة بين التحرش والاختلاط في الأماكن العامة، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصى الباحث بمراجعة القوانين والتشريعات التي تناولت العنف ضد المرأة وتحديد تلك التي تعزز العنف ضد المرأة بطريقة مباشرة وغير مباشرة، كما أوصى بإنشاء وحدات خاصة في مراكز الشرطة لاستقبال والتحقيق في حالات التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي ومزودة



بالموظفين المدربين، وزيادة المراقبة الأمنية في الشوارع واتخاذ الخطوات العملية للحد من العنف المجتمعي، رفع الوعي بالعنف ضد النساء.

دراسة **مشعل (2016)**، بعنوان: "التوافق الزوجي وعلاقته بالعنف الأسري"، كشفت الدراسة فيما يتعلق بالعنف ضد الزوجة تبين أن ثلثي السعوديين تحت الدراسة في مستوى منخفض أما المصريين ففي مستوى متوسط، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصت الباحثة بضرورة توفير المساندة الاجتماعية للمرأة المعنفة من خلال الأسرة والأصدقاء، إضافة مقررات دراسية بواجبات وحقوق الزوجة في الشريعة الإسلامية والقوانين الداعم لها، وتفعيل الدورات الإرشادية للأسر بحقوق المرأة، تفعيل دور الرائدات الريفيات في توعية المرأة بحقوقها وتقديم المساندة لها.

دراسة **المجالي (2021)**، بعنوان: "أثر مواقع التواصل الاجتماعي على زيادة ظاهرة التحرش والعنف ضد المرأة"، كشفت الدراسة عن وجود علاقة ارتباطية دالة وموجبة بين إدمان مواقع التواصل الاجتماعي وظاهرة التحرش والعنف ضد المرأة، كلما زاد إدمان مواقع التواصل الاجتماعي زادت ظاهرة التحرش والعنف ضد المرأة والعكس صحيح، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصى الباحث بالاهتمام بنشر الوعي للشباب من خلال وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية، ومن خلال نشر الأسباب الملموسة التي قد تؤدي إلى هذه المشكلات، والاهتمام بتقديم المساندة الاجتماعية بكافة أشكالها وتوعية المرأة للدفاع عن نفسها، وأيضاً قيام المؤسسات الحكومية بتقديم الدعم للشباب وتوفير الحقوق الأساسية لهم، وإعداد برامج إرشادية لمساعدة المرأة في تنمية تواصلها وتفاعلها الاجتماعي للحفاظ على نفسها.

دراسة **السميط والشايح (2018)**، بعنوان: "العنف الأسري الموجه نحو فتيات الجامعة وعلاقته باتخاذ القرار"، كشفت الدراسة عن أن هناك ارتباط عكسي بين العنف الأسري وعملية اتخاذ القرارات أي أنه في حال تواجد أو زيادة العنف الأسري قلت معه عملية اتخاذ القرارات السليمة، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصى الباحثان بضرورة متابعة الدولة لما يتم عرضه في وسائل الإعلام والتأكد من خلوها من مشاهد العنف عامة والأسري خاصة، وتفعيل ندوات داخل الهيئات الحكومية وغير الحكومية لتعزيز الثقافة الاجتماعية الناهية عن العنف الأسري. مع إنشاء مراكز وجمعيات في جميع المحافظات للإرشاد النفسي والاجتماعي والاستشارات الأسرية.

دراسة **الأطرش (2010)**، بعنوان: "العنف الزوجي ضد الزوجة وانعكاساته على الصحة النفسية لدى الزوجات المعنفات في قطاع غزة"، كشفت الدراسة أن الزوجات يتعرضن للعنف بأشكاله المختلفة وكلما زادت درجة العنف الموجه ضدهن قلتمتعن بالصحة النفسية بأشكالها المختلفة، وأن الزوجة التي اختارت زوجها أقل تعرضاً للعنف الزوجي وأكثر تمتعاً بالصحة النفسية من غيرها من النساء، وأن المستوى التعليمي للزوجة لا يجدي نفعاً عند حدوث مشكلة بين الزوجين وإذا قام بممارسة العنف تتحلّى الزوجة بالسكوت نتيجة الخوف على نفسها وعلى أولادها أو الخوف من الزوج نفسه أو الخوف من حديث الناس، وأشارت النتائج أن الزوجات الأقل تعرض للعنف الزوجي يكون مستوى التعليم لأزواجهن أقل من جامعي، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصت الباحثة بضرورة الاهتمام بموضوع العنف ضد الزوجة والمساهمة قدر الإمكان بوضع الحلول والتركيز على هذه الفئة الهامة وضمان كافة حقوقها، وتنظيم برامج للإرشاد والتوجيه النفسي للزوجات المعنفات.

دراسة **بن جامع وبن ناهر (2016)**، بعنوان: "دور مؤسسات حقوق الإنسان مع العنف ضد المرأة في المملكة العربية السعودية"، كشفت الدراسة أن نسبة القضايا المتعلقة بالعنف والتي ترد إلى مؤسستي حقوق الإنسان السعودية هي 26.7%، كما أظهرت النتائج أيضاً أن المتوسط العام لفعالية دور مؤسستي حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية في التعامل مع القضايا المتعلقة بالعنف ضد المرأة من وجهة نظر أفراد العينة بلغ 3.4 أي أن درجة فاعلية هذه المؤسسات في القضايا المتعلقة بالمرأة متوسطة، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصى الباحثان بضرورة أن تعمل مؤسستي حقوق الإنسان بمخاطبة الجهات المختصة والتنسيق فيما يتعلق بقضايا إثبات الهوية والحقوق المالية بما يحفظ حقوق المرأة السعودية، تقديم الدعم المادي والمعنوي وخدمات الإيواء والإرشاد الاجتماعي لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من النساء، ضرورة الاهتمام ببرامج التوعية من قبل مؤسستي حقوق الإنسان فيما يختص بالعنف ضد المرأة والتعريف بمكانة ودور المرأة في المجتمع.

دراسة **الحاج يحيى (2011)**، بعنوان: "العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني"، كشفت الدراسة أن 58.6% و 23.5% من النساء التي سبق لهن الزواج تعرضت على الأقل لحدث واحد من أحداث العنف النفسي وعلى الأقل مرة واحدة وعلى الأقل حدث واحد من أحداث العنف الجسدي على الأقل مرة واحدة، إن نسب



النساء اللواتي سبق لهن الزواج وتعرضن لكافة أنواع العنف من قبل أزواجهن أعلى لدى النساء في قطاع غزة من النساء في الضفة الغربية وأعلى لدى النساء في المناطق الحضرية والمخيمات من النساء في المناطق الريفية وأن النساء اللواتي لا يعملن أكثر عرضة للعنف من أزواجهن، وفي ضوء نتائج الدراسة، فقد أوصى الباحث بوجود الاعتراف بمشكلة العنف ضد النساء في الأسرة وأنها مشكلة جنائية، على الشرطة والمدعي العام والقضاة أن يطوروا ردود فعل متعاونة لمواجهة العنف ضد النساء، على المجتمع تطوير طاقم متعدد التخصصات للتحقيق في العنف ضد النساء، تقديم دعم للضحايا المتعرضات للعنف، على وزارة الإسكان العمل على مشروع بناء مساكن للضحايا المتعرضات للعنف، وإعطاء تعويض للضحايا.

التعريفات الاصطلاحية والإجرائية

يتم قياس دور المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء، من خلال الاعتماد على التعريفات التالية (المنظمات الأهلية، العنف ضد النساء، جرائم الشرف، الفعالية، الكفاية، التنسيق) حيث تم تعريفها وفق المصطلحات التي تناسب الدراسة:

المنظمات الأهلية: عرفها زعفان بأنها عبارة عن هيكل تنظيمي عماده التطوع لا يهدف القائمين عليه إلى الربح المادي، يسعى إلى إشباع حاجة أو أكثر من حاجات المجتمع، مضبوط بقواعد حفظ النظام العام للدول، ومتأثر بالتحويلات التي تحدث في تفكير الحكومات (زعفان، 2004، ص160). وتعرف أيضاً على أنها تنظيم اجتماعي مكون من عدد من الأفراد يهدف إلى تحقيق أهداف لا تتعارض مع قوانين وتقاليد المجتمع بغرض المساهمة في مواجهة احتياجات ومشكلات المجتمع (علي، 1988، ص87).

العنف ضد النساء: تعرف هيئة الأمم المتحدة العنف ضد المرأة بأنه أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة (هيئة الأمم المتحدة، 1993). ويعرف من هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأنه أي فعل من أفعال العنف القائم على النوع الاجتماعي يؤدي أو من شأنه أن يؤدي إلى أذى، أو معاناة جسدية أو جنسية أو عقلية للنساء والفتيات، بما في ذلك التهديد بمثل هذه الأفعال أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء في الحيز العام أو الخاص. يشمل العنف ضد النساء والفتيات، على سبيل المثال لا الحصر، العنف الجسدي والجنسي والنفساني الذي يحدث في الأسرة أو داخل المجتمع العام، والذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2015).

جرائم الشرف: تعرف بأنها جريمة تتم غالباً من قبل أحد أفراد الأسرة ذكر ضد أنثى أو أنثى ضد أنثى من نفس الأسرة لأسباب تتعلق بمفهوم شرف الأسرة وارتكاب الأنثى أو مجرد الشك في ارتكابها أفعالاً تعتبر حسب العرف الاجتماعي مخلة بالأخلاق والآداب المجتمعية مثل علاقات خارج إطار الزواج، ويتم الدفاع عن هذه الجرائم وإعادة إنتاجها تحت مسمى "الحفاظ على الشرف" (غربية، 2019). وتعرف أيضاً على أنها عمل انتقامي بقصد القتل، أو إنهاء الحياة، يقترف من قبل عنصر ذكوري من الأسرة نفسها يقع على أنثى بذريعة إلحاق العار بالأسرة (أبو البصل، 2014).

الفعالية: قام حسين بتعريفها على أنها مدى جودة أداء الشركة وموظفيها لمهمة خلق القيمة، وأهمية الوظيفة التعاونية، ويمكن تطبيق الفعالية على أجزاء كثيرة من المؤسسة، فمن منظور إداري إذا كان موظفو الشركة يؤدون المهام المطلوبة، فإن الشركة تكون فعالة، وكلما كان الموظفون الأكثر اتساقاً في أداء المهام زادت كفاءتهم (حسين، 2021). كما تم تعريف الفعالية بأنها صفة لعملية ما (إنتاجية، عسكرية، إدارية) تشير إلى مقدرة هذه العملية في الوصول إلى أهدافها، وتعني مدى النجاح في تحقيق الأهداف، وهذا يعني أن درجة الفعالية إنما تقاس بمدى تحقيق الأهداف المحددة والتي وجدت أصلاً للتحقق (أبو دقة، 2009، ص36).

الكفاية: هي أداء الفرد المهام المنوطة به وفق معيار محدد، بناء على معلوماته واتجاهاته، فالأداء المقبول القابل للملاحظة والقياس يعبر عن الجانب الظاهر الملاحظ للكفاية، ومعلومات الفرد واتجاهاته تعبر عن الجانب الكامن لها (الردادي، 2013). كما تعرف على أنها مجموعة من المعارف نظرية وعلمية، يكتسبها الشخص في مجال مهني معين، أما في المجال التربوي، فيحيل مفهوم الكفاية إلى مجموعة من المهارات المكتسبة عن طريق استيعاب المعارف الملائمة، إضافة إلى الخبرات والتجارب التي تمكن الفرد من الإحاطة بمشكل يعرض له ويعمل على حله (بن الحاج، 2008).



التسويق: عرفه قورة بأنه توحيد وتكامل ومزامنة جهود أعضاء المجموعة من أجل توفير وحدة العمل في السعي لتحقيق الأهداف المشتركة (قورة، 2020، ص29). إجراء التنظيم المناسب للعلاقات القائمة بين وحدات إدارية متعددة، بمعنى التوفيق بين عدة مراكز يملك كل منها إصدار قرارات فردية. وهذا التوفيق قد يستهدف تحقيق تكامل بين عدة قرارات، وقد يراد به توجيه قرارات متعددة نحو هدف محدد (الأحمد، 2020، ص62).

الإطار النظري

مفهوم العنف ضد النساء

يُعرّف العنف بشكل عام على أنه تطبيق قوة بدنية على هدف معين والتسبب في ضرر ما له، وقد يكون هذا الضرر جسدياً، أو نفسياً، أو كليهما، فالعنف عمل سلبي بطبيعته وسلوك شائع نسبياً بين البشر حيث يحدث في جميع أنحاء العالم، وقد يكون الشخص العنيف في أي مرحلة عمرية على الرغم من أنّ فتى المراهقين الكبار والشباب هم الأكثر عرضة للانخراط في ظاهرة العنف، ويتميز العنف عن السلوك العدواني في أنه أكثر عمومية وله عدد من التأثيرات السلبية على الذين يتعرضون له وخاصة فئة الأطفال، وقد نجحت عدد من البرامج العالمية في منع العنف والحد منه (الدويكات، 2021). كما ويعرّف العنف ضد المرأة على أنه أي سلوك عنيف يمارس ضدها، ويقوم على التعصّب للجنس، ويؤدّي إلى إلحاق الأذى بها على الجوانب الجسدية، والنفسية، والجنسية، ويُعدّ تهديد المرأة بأي شكل من الأشكال، وحرمانها، والحدّ من حريتها في حياتها الخاصة أو العامة من ممارسات العنف، ويشكّل العنف ضدّ المرأة انتهاكاً واضحاً وصريحاً لحقوق الإنسان؛ فهو يمنعها من التمتع بحقوقها الكاملة، ويجدر بالذكر أنّ عواقب العنف ليس على المرأة فقط، بل تؤثر أيضاً على الأسرة والمجتمع بأكمله، وذلك لما يترتب عليه من آثار سلبية اجتماعية، واقتصادية، وصحية وغيرها، والعنف ضدّ المرأة لا يرتبط بثقافة، أو عرف، أو طبقة اجتماعية بعينها، بل هو ظاهرة عامة (عيسى، 2020).

واقع العنف ضد المرأة الفلسطينية

تتعرض النساء في المجتمع الفلسطيني عموماً وقطاع غزة على وجه الخصوص، لدرجات متفاوتة من العنف بمختلف أشكاله، والذي يحدث غالباً في حيزين: الأول "العنف الأسري"، والثاني "غياب الحاضنة القانونية". وبغض النظر عن أشكال العنف المسلط على النساء، إلا إنه لا ينفصل عن كونه ناتجاً من الأطر البنيوية الاجتماعية والثقافية داخل المجتمع الذي لا يزال ينظر إلى المرأة باعتبارها "الجناح المكسور". ويتضح ذلك من خلال الاستماع إلى شهادات عدد من النساء اللواتي تعرضن للعنف داخل الأسرة، وبصورة خاصة خلال انتشار جائحة كورونا (جمال، 2021). أشارت بيانات مسح العنف 2019، إلى أن نحو 29% من النساء المتزوجات أو سبق لهن الزواج (18- 64 سنة) تعرضن لأحد أشكال العنف من قبل الزوج (نفسى، جسدي، جنسي، اجتماعي، اقتصادي) مرة واحدة على الأقل، كما وأظهر المسح أن حوالي 45% من النساء (18-64) اللواتي لم يسبق لهن الزواج قد تعرضن للعنف النفسي من قبل أحد أفراد العائلة، في مقابل 16% تعرضن للعنف الجسدي، أن أكثر من نصف الشابات الإناث (53%) اللواتي تعرضن لأحد أشكال العنف سكتن ولم يبلغن أحد، وارتفع عدد جرائم قتل النساء من 13 حالة في العام 2012 إلى 28 حالة في العام 2014، في العام 2020 في ظل جائحة كورونا، وتجاوز عدد جرائم قتل النساء 15 حالة حتى تموز/يوليو 2020 (عودة، وآخرون، 2020، ص1).

إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء

نفذ مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي مشروع "الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي- العنف ضد المرأة" بالشراكة مع مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية ومنتدى المؤسسات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة، بتمويل من صندوق الأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة. وتم تنفيذ المشروع خلال 3 أعوام (2015-2017) بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية والإدارة العامة للشرطة والنيابة العامة. وكانت الإجراءات كالتالي، رفع مستوى الوعي حول خدمات حماية المرأة خصوصاً في المناطق الريفية، وبناء قدرات العاملين في وحدات حماية الأسرة كافة من خلال تصميم وتنفيذ ورش عمل تدريبية وتطويرية خاصة بطبيعة عملهم في مجال النوع الاجتماعي والإعاقة، وتفعيل الإجراءات التنفيذية الخاصة بنظام التحويل مما يسهل العمل به لدى كافة الجهات العاملة مع النساء، ورفع مستوى الوعي المجتمعي حول نظام التحويل وحول أشكال العنف ضد النساء في كافة المحافظات، وتقييم طبيعة الخدمات المقدمة والهدف منها والمناطق التي يغطيها مقدمي الخدمات في مجال حماية النساء (مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية، 2017). وقد شارك منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة في الوقفة الاحتجاجية التي نظمها حراك "يكفي لمناهضة العنف الأسري" في



المجتمع الفلسطيني والذي يضم عدد من المهنيين والناشطين المجتمعيين بجانب مؤسسات نسوية ناشطة في قضايا المرأة ومناهضة ممارسة العنف ضدها (منتدى المنظمات الأهلية، 2020).

فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء

تظهر فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية من خلال ضغوطات المنظمات الأهلية عملت على اقرار مجلس الوزراء الفلسطيني في جلسته المنعقدة في بداية العام 2018 بتنسيب قانون حماية الاسرة لسيادة الرئيس لإصدار قرار بقانون، وكان للمنظمات الأهلية دورا كبيرا في تحقيق هذا الإنجاز. كما شاركت المنظمات الأهلية بجميع الجلسات المتعلقة بوضع قانون للضمان الاجتماعي في دولة فلسطين وقدمت العديد من الاقتراحات والتعديلات خصوصا المتعلقة بحقوق المرأة. عقد الائتلاف النسوي الأهلي الذي يترأسه الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية ورشة عمل بخصوص قانون الأحوال الشخصية حيث تم التركيز في اللقاء على الرؤية النسوية لقانون الأحوال الشخصية بحضور 2020 مشاركة تمثيل الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية في " اللجنة القانونية لإعداد مشروع قانون حماية الأسرة من العنف " التي تم تشكيلها من الامنة العامة لمجلس الوزراء. تم عقد الورشة الوطنية لائتلاف قانون الأحوال الشخصية بعنوان " نحو قانون احوال شخصية ضامن للكرامة والعدالة للمرأة " عام 2018 (الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية، 2018).

كفاية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء

تقوم المنظمات الأهلية بتقسيم الإجراءات فيما بينها لضمان كفاية الإجراءات التي تقوم بها لحماية النساء من العنف، بحيث نظم طاقم شؤون المرأة برنامج تدريب هدف تمكين وبناء قدرات مجموعة من الاعلاميات والاعلاميين لجهة تعزيز ادوارهن/م في رفع الوعي ومناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي. وذلك من خلال استهداف مجموعة من الاعلاميات والاعلاميين من مختلف المحطات الفضائية ووكالات الأنباء ومواقع التواصل الاجتماعي والاذاعات المحلية، بعنوان تطوير الخطاب الاعلامي لقضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي ضمن أنشطة مشروع مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي بالشراكة مع مؤسسة التضامن الاسبانية (طاقم شؤون المرأة، 2018). وفي عام 2020 افتتح البيت الامن التابع لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي: بعد إعادة تأهيله في إطار برنامج حياة المشترك لدعم بيوت الحماية في فلسطين وهو البيت الذي توجه المنظمات الأهلية النساء المعنفات له بالتعاون مع بعضها البعض، إضافة لذلك يقوم المركز بإعداد التقارير الكافية واللازمة لحماية النساء (مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2020).

التنسيق بين المنظمات والمؤسسات ذات العلاقة

يظهر التنسيق بين المنظمات المعنية بشؤون المرأة بعدة أمور، فيظهر من خلال عقد جلسات تشاورية مع المؤسسات النسوية والحقوقية المنضوية في الائتلاف الأهلي النسوي لتطبيق اتفاقية انهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" في دولة فلسطين لمناقشة النسخة الاخيرة لتقرير الظل والمداخلة المكتوبة وقائمة الاولويات التي سيتم تقديمها للجنة سيदाو في الجلسة الاستثنائية التي ستعقد في جنيف. وقد كان عدد المشاركين في هذه الجلسات 44 مشارك ومشاركة. 2019/3/13 عقد الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة حلقة نقاش حول دور المجتمع المدني في متابعة التوصيات الختامية الصادرة عن لجنة مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"، والتحضير للمشاورات الوطنية حول خطة العمل الحكومية بشأنها وقد حضر اللقاء 70 مشارك/ة في الضفة و50 مشارك/ة في غزة (الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية، 2019).

التحديات التي تواجه المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء

أفادت تهاني قاسم، منسقة الوصول المجتمعي في مشروع حياه في ورقة: "التحديات التي تواجه المنظمات الأهلية النسوية في تنفيذ حماية أعلى للمستفيدات هي، تعطل المجلس التشريعي بسبب الانقسام السياسي، وانعكاس ذلك على تعطيل العملية التشريعية، الأمر الذي يجعل تأثيرها مضاعفاً على النساء اللواتي يعانين من العنف وتبعاته، إطالة أمد التقاضي في المحاكم، وآثاره السلبية على حقوق النساء، عدم وجود قاعدة بيانات خاصة بإحصاءات ونسب العنف، للمؤسسات العاملة في مجال الحماية من العنف، عدم تفعيل الإبواء في مشروع حياة، مما يجعل المركز غير قادر على تقديم أفضل خدمات الحماية للنساء، والفتيات ضحايا العنف من خلال المبيت، وتمكين هؤلاء النساء وإعادة دمجهن في المجتمع، وتساق مؤسسات العمل الأهلي والأحزاب السياسية مع ثقافة التمييز المبني على النوع الاجتماعي، وتقديم التنازلات وتجاهل حقوق المرأة تحت حجج مختلفة (دينية،



عشائرية، عرفية)، مما يجهض جهود المناصرة التي نقوم بها لصالح قضايا المرأة (شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية، 2017).

الطريقة والإجراءات منهجية الدراسة

بناء على طبيعة الدراسة وأهدافها استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي، لكونه أكثر المناهج ملائمة لطبيعة الدراسة.

مجتمع الدراسة وعينتها

اتخذ الباحثان المنظمات الأهلية النسوية في محافظة رام الله والبيرة والبالغ عددها تسع وعشرون منظمة إطاراً لدراستها، ونظراً لصعوبة إجراء دراسة مسحية على كافة المنظمات الأهلية النسوية واعتمد الباحثان على العينة القصدية من خلال اختيار خمس منظمات لإجراء خمس مقابلات مع مختصين فيها، تتمثل المنظمات في: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، طاقم شؤون المرأة، اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي، جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة الفلسطينية، الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية، ولصعوبة إجراء دراسة مسحية على كافة المواطنين في محافظة رام الله والبيرة لمعرفة واقع العنف ضد النساء اعتمدت الباحثة على العينة الميسرة من خلال استبيان الكتروني تم تعبئته من قبل (410) مواطن من محافظة رام الله والبيرة.

أداة الدراسة

قام الباحثان باستخدام المقابلة والاستمارة كأداة دراسة:

- **المقابلة:** وهي محادثة أو حوار موجه بين الباحث من جهة وشخص أو أشخاص آخرين من جهة أخرى بغرض جمع المعلومات اللازمة للبحث والحوار يتم عبر طرح مجموعة من الأسئلة من الباحث التي يتطلب الإجابة عليها من الأشخاص المعنيين بالبحث.

- **الاستمارة:** هي قائمة من الأسئلة توزع على عينة من الناس للإجابة عليها لها علاقة بموضوع البحث.

- **تحليل محتوى:** أحد أساليب البحث العلمي التي تهدف إلى الوصف الموضوعي والمنظم الكمي للمضمون الظاهر لمادة من مواد الاتصال.

تحليل ومناقشة النتائج

لقد تم اعتماد التوزيع التالي في عملية تصحيح فقرات أداة الدراسة (المقابلات)، على النحو التالي:

5: موافق بدرجة عالية جداً، 4: موافق بدرجة عالية، 3: موافق بدرجة متوسطة، 2: موافق بدرجة متدنية، 1: موافق بدرجة متدنية جداً.

النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: ما هي إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء؟
الأداة (تحليل محتوى).

إن الإجراءات التي تتبعها المنظمات الأهلية في الحد من العنف ضد المرأة تتمثل في:

1. رفع وعي النساء بحقوقهن من خلال حملات واسعة.
2. التوعية المكثفة في حقوق النساء حسب ما تنص عليه القوانين الدولية.
3. عقد دورات تدريبية وورش عمل نوعية لرفع مستوى الوعي لدى النساء.
4. الشروع بمبادرات وحملات تعالج مشاكل النساء في ظل التراجع الفكري.
5. تفعيل مشاركة المرأة في المجتمع.
6. العمل على رفع مستوى المساءلة تجاه حماية المرأة.
7. عمل سلسلة من الأبحاث والتقارير والدراسات للتعمق في واقع العنف ضد المرأة.
8. الخدمات الاجتماعية المقدمة للنساء والتي تتمثل في الحماية الجسدية والخدمات المعيشية للنساء المعنفات.
9. متابعة الحالات التي تلجأ لها والعمل على توفير كافة اللوازم.
10. توفير محامين بالمجان للدفاع عن النساء المعنفات.
11. الضغط على الجهات الرسمية لصنع قوانين وقرارات تحمي النساء.
12. التنسيق مع اللجان ذات العلاقة لمناهضة العنف ضد المرأة بكافة أشكاله.
13. تدريب الأفراد العاملين فيها باستمرار للتعامل مع العنف بشكل سليم.
14. تكثيف الحملات الإعلامية التي تدعم مناهضة العنف ضد المرأة.



15. توفير خدمة الاستشارة القانونية للنساء المعنفات.

النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما مدى فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء؟

وللإجابة على هذا السؤال تم حساب المتوسط الحسابي للإجابات، الجدول (1) يبين ذلك:
جدول (1): نتائج الإجابات المتعلقة بالسؤال الثاني.

المجموع	جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة	لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي	طاقم شؤون المرأة	مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي	الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية	المقابلات المعيار
25/15 0.6	4	2	3	2	4	ساعدت التقارير التي تعدها المؤسسات الأهلية على فهم أكبر للظاهرة والحد منها.
25/14 0.56	3	2	3	4	2	ساهمت التدريبات المتخصصة التي تعدها المنظمات الأهلية في بناء قدرات حماية النساء على الحد من العنف ضد المرأة.
25/20 0.8	3	4	5	3	5	ساهم الضغط على الحكومة في تشكيل سياسات وتشريعات في الحد من العنف ضد المرأة.
25/17 0.68	3	3	3	4	4	ساعدت الحملات التوعوية والندوات التي تشرف عليها المنظمات الأهلية في الحد من العنف ضد المرأة.
25/16 0.64	2	1	5	5	3	ساهم حرص المنظمات الأهلية على توفير كافة اللوازم لحماية النساء التي تلجأ لها في الحد من العنف ضد المرأة.
25/14 0.56	4	1	4	2	3	ساهم الاستعانة بالجوانب القانونية ومحاكمة المعتدين في الحد من العنف ضد المرأة.

المجموع الكلي: 64% متوسطة

يتضح من الجدول السابق وجهة نظر المنظمات الأهلية النسوية في مجال الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة، (الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية، لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي، طاقم شؤون المرأة، جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، بأن فعالية المنظمات الأهلية النسوية في توثق في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة بدرجة متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 64%، مما يعني ذلك رفض الفرضية التي تنص على "تؤثر فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء بدرجة مرتفعة".

وقد حصلت الفقرة الثانية "ساهمت التدريبات المتخصصة التي تعدها المنظمات الأهلية في بناء قدرات حماية النساء على الحد من العنف ضد النساء" على أدنى درجة بنسبة 0.56%، ويعود ذلك حسب ما أفاد به الباحثين إلى أن المنظمات تقوم بدورات بكيفية التعامل مع النساء المعنفات لكن لا يؤثر هذا بشكل واضح على الحد من العنف ضد النساء أي ليس له فاعلية كبيرة. ووضحت السيدة ناشا الخالدي مديرة طاقم شؤون المرأة أن الطاقم



يقوم بتدريب المتخصصين بشكل مستمر لحماية النساء لكن لا يجد من العنف بشكل واضح بسبب ضعف قدراتها وضعف التمويل لكن يقوم الطاقم بسلسلة تدريبات لتوعية النساء أنفسهن. وأضافت السيدة ندوة البرغوثي مديرة برامج لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي أن تدريبات المنظمة تكون غالبيتها بخصوص المشاركة السياسية للمرأة للحد من التمييز ضد النساء في هذا المجال. وحصلت الفقرة السادسة "ساهم الاستعانة بالجوانب القانونية ومحاكمة المعتدين في الحد من العنف ضد المرأة" على أدنى درجة أيضاً بنسبة 0.56%، ويعود ذلك حسب ما أفاد به المبحوثين إلى أن عدم وجود قوانين فعلية لمعاقبة المجرمين يقف عائق أمام فعل ذلك، وأفادت السيدة ختام زهران الاخصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أنه لا يوجد فعالية من التوجه للقانون لأنه لا يوجد قوانين تحمي ولا يوجد روادع. وقد حصلت الفقرة الثالثة "ساهم الضغط على الحكومة في تشكيل سياسات وتشريعات في الحد من العنف ضد المرأة" على أعلى درجة بنسبة 0.8%، ويعود ذلك حسب ما أفادت به السيدة منى الخليي أمينة سر الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية إلى أن الاتحاد يسعى إلى الضغط على الحكومة ويضع مجموعة سياسات لذلك لكن هذه السياسات ضعيفة، مثلاً قانون الانتخابات وحماية الأسرة لا زال معلقين أي يوجد سياسات إجرائية فقط. ووضحت السيدة نتاشا الخالدي مديرة طاقم شؤون المرأة أن المنظمات الأهلية النسوية تتعاون للضغط على الحكومة لكن أضافت أن الحكومة بدأت تستجيب للضغوطات. وأفادت السيدة ختام زهران الاخصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أن المركز يضغط على الحكومة لتصحيح القوانين من جهة وتجميد القوانين من جهة وسن القوانين من جهة، وتم تجميد مادتين تتعلقان بوقوع الزنا والقتل في قانون الأحوال الشخصية بعد الضغط على الحكومة.

النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث: ما مدى كفاية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء؟

وللإجابة على هذا السؤال تم حساب المتوسط الحسابي للإجابات، الجدول (2) يبين ذلك:
جدول (2): نتائج الإجابات المتعلقة بالسؤال الثالث.

المجموع	جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة	لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي	طاقم شؤون المرأة	مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي	الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية	المقابلات المعيار
25/17 0.68	3	3	3	4	4	الحملة المعدة من المنظمات الأهلية النسوية لرفع وعي النساء بحقوقهم وطرق الدفاع عن أنفسهن عند التعرض للعنف تعد كافية.
25/15 0.6	3	3	3	3	3	الحملة الإعلامية المعدة من أجل التوعية المجتمعية حول معدلات العنف ضد المرأة تعد كافية.
25/15 0.6	3	2	4	3	3	المبادرات والورش المنعقدة من أجل معالجة مشاكل النساء في ظل التراجع الفكري تعد كافية.
25/13 0.52	2	1	4	5	1	الخدمات الاجتماعية المقدمة من المنظمات الأهلية للنساء المعنفات والمتمثلة في الحماية الجسدية تعد كافية.



25/18 0.72	4	1	5	5	3	توفر المنظمات الأهلية محامي مجاني للدفاع عن النساء المعنفات.
25/18 0.72	3	3	4	5	3	تقوم المنظمات الأهلية بإعداد الدراسات والإحصاءات اللازمة لحماية حقوق المرأة.

المجموع الكلي: 64%

يتضح من الجدول السابق وجهة نظر المنظمات الأهلية النسوية في مجال الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة، (الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية، لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي، طاقم شؤون المرأة، جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، بأن كفاية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في تؤثر في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة بدرجة متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 64%، مما يعني ذلك رفض الفرضية التي تنص على "تؤثر كفاية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء بدرجة مرتفعة".

وقد حصلت الفقرة الرابعة "الخدمات الاجتماعية المقدمة من المنظمات الأهلية للنساء المعنفات والمتمثلة في الحماية الجسدية تعد كافية" على أدنى درجة بنسبة 0.52%، وذلك يعود حسب ما أفاد به المبحوثين إلى أن غالبية المنظمات الأهلية النسوية لا توفر حماية جسدية للنساء فقط توجهها لجهات أخرى لحمايتها. وأضافت السيدة ناثا الخالدي مديرة طاقم شؤون المرأة أن الطاقم يحاول توفير كافة اللوازم للنساء والخدمات الاجتماعية خاصة الحماية الجسدية لكم هذا لا يعد كافي أيضاً بسبب عدم قدرة المنظمة على تغطية كافة الأمور وأن المشكلة الأساسية بالتمويل فلا تستطيع المنظمة تقديم كافة الخدمات في كل الحالات. واختلفت إجابة السيدة ختام زهران الإحصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي حيث أفادت أن مهمة المركز الأساسية هي توفير الحماية للنساء خصوصاً الجسدية فيوجد مكان آمن للنساء يدعى بيت الطوارئ تابع للمركز في محافظة أريحا إضافة إلى ذلك يتجه المركز لطلب المساعدة من الحكومة والشرطة ووزارة الشؤون الاجتماعية. وقد حصلت الفقرة الخامسة "توفر المنظمات الأهلية محامي مجاني للدفاع عن النساء المعنفات" على أعلى درجة بنسبة 0.72%، وذلك يعود ذلك حسب ما أفاد به المبحوثين إلى أن غالبية المنظمات الأهلية النسوية توفر الجمعية محامي مجاني ويقوم بالبيت في اغلب القضايا وعدد المحامين يعد كافي. وأفادت السيدة ختام زهران الإحصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي يوفر المركز خدمة قانونية مجانية وخدمة اجتماعية ويقوم المركز بدفع رسوم للمحامين إضافة إلى راتب شهري مخصص للبيت في كافة القضايا. وقد حصلت الفقرة السادسة "تقوم المنظمات الأهلية بإعداد الدراسات والإحصاءات اللازمة لحماية حقوق المرأة" على أعلى درجة أيضاً بنسبة 0.72%، وذلك يعود إلى قيام المنظمات الأهلية بإعداد الإحصاءات بشكل كافي، وأفادت السيدة ختام زهران الإحصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أن المركز يقوم بإعداد تقارير سنوية وإحصاءات بعدد النساء المعنفات ومجمل إعداد النساء التي تتوجه للمركز في فروعه الخمسة المنتشرة في الضفة الغربية. وفي الوقت نفسه أفاد بقية المنظمات أن إعداد الدراسات والإحصاءات هي مهمة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، لكن ورغم ذلك تتوفر إحصاءات كافية حول الظاهرة.

النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع: ما مدى التنسيق بين المنظمات والمؤسسات ذات العلاقة في الحد من العنف ضد النساء؟

وللإجابة على هذا السؤال تم حساب المتوسط الحسابي للإجابات، الجدول (3) يبين ذلك:
جدول (3): نتائج الإجابات المتعلقة بالسؤال الرابع.



المجموع	جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة	لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي	طاقم شؤون المرأة	مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي	الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية	المقابلات المعيار
25/21 0.84	4	3	4	5	5	التنسيق والمتابعة مع وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية على اقرار قانون حماية المرأة من العنف.
25/19 0.76	3	3	4	5	4	تفعيل شبكات الحماية للنساء ضحايا العنف بين المنظمات الأهلية والمؤسسات الحكومية والمؤسسات الدولية ذات الصلة.
25/19 0.76	3	2	4	5	5	توجيه مجموعات المتطوعين التابعة للمؤسسات النسوية لقيادة مبادرات داعمة للنساء في مجتمعاتهم المحلية.
25/16 0.64	2	1	4	5	4	التعاون مع مؤسسات الامم المتحدة المختلفة للقيام بحملات توعوية مشتركة.
25/14 0.56	3	1	2	4	4	التعاون مع نقابة الاخصائيين الاجتماعيين والنفسيين لمساعدة النساء والفتيات ضحايا العنف.
25/21 0.84	4	4	3	5	5	التنسيق مع المجالس المحلية من أجل توفير الدعم والمساندة للنساء والفتيات خاصة في المناطق المهمشة.
المجموع الكلي: 73.3% متوسطة						

يتضح من الجدول السابق وجهة نظر المنظمات الأهلية النسوية في مجال الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة، (الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية، لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي، طاقم شؤون المرأة، جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، بأن التنسيق بين المنظمات والمؤسسات ذات العلاقة يؤثر في الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة بدرجة متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 73.3%، مما يعني ذلك رفض الفرضية التي تنص على " يؤثر التنسيق بين المنظمات والمؤسسات ذات العلاقة في الحد من العنف ضد النساء بدرجة مرتفعة ".

وقد حصلت الفقرة الخامسة "التعاون مع نقابة الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين لمساعدة النساء والفتيات ضحايا العنف" على درجة 0.56%، ويعود ذلك حسب ما أفاد به الباحثين إلى أن المنظمات الأهلية لا تتعامل مع نقابة الأخصائيين بل مع أخصائيين منفصلين، وأفادت السيدة ختام زهران الاخصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أن المركز يتعامل مع اخصائيين موجودين في النقابة لكن ليس مع النقابة كاملة عند تحويل الحالات لوزارة الصحة مثلاً وهؤلاء الاخصائيين هم أنفسهم في النقابة أو تحويلهم لمركز الإرشاد الفلسطيني، في حين اختلفت إجابة السيدة منى الخليلي أمينة سر الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية فقد أفادت أن الإتحاد يتعاون مع كافة الأشخاص الذين يرفعوا الضغط عن المرأة ومنهم نقابة الاخصائيين. وقد حصلت الفقرة الأولى "التنسيق والمتابعة مع وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية على اقرار قانون حماية المرأة من العنف" على أعلى درجة بنسبة 0.84%، وذلك يعود حسب ما أفاد به الباحثين إلى أن التنسيق بين المنظمات الأهلية النسوية وبين الوزارات خاصة وزارة شؤون المرأة هو



تنسيق دائم وقوي، ويعد عامل أساسي في الحد من العنف ضد المرأة. وبررت السيدة ندوة البرغوثي مديرة برامج اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي درجتها المتدنية بان التنسيق بين لجان اتحاد المرأة وبين وزارة شؤون المرأة ضعيف جداً. وقد حصلت الفقرة السادسة "التنسيق مع المجالس المحلية من أجل توفير الدعم والمساندة للنساء والفتيات خاصة في المناطق المهمشة" على أعلى درجة بنسبة 0.84%، وذلك يعود حسب ما أفاد به المبحوثين إلى أن التنسيق مع المجالس المحلية هو جزء أساسي من عمل المنظمات الأهلية النسوية، وأن جائحة كورونا أثبتت ضرورة التنسيق مع المجالس المحلية وأيضاً بينت قوة هذا التنسيق. وأضافت السيدة بسمة البطاط مديرة جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة أن أغلب عمل الجمعية هو مع المجالس المحلية في مناطق معينة تدعمها الجمعية. ووضحت السيدة نتاشا الخالدي مديرة طاقم شؤون المرأة درجتها المتدنية بأن الطاقم لا يقوم بالتنسيق مع المجالس المحلية بشكل مباشر بل مع لجان خاصة لحماية النساء في المناطق المحلية. النتائج المتعلقة بالسؤال الخامس: ما هي التحديات التي تواجه المنظمات الأهلية في الحد من العنف ضد النساء؟

وللإجابة على هذا السؤال تم حساب المتوسط الحسابي للإجابات، الجدول (4) يبين ذلك:
جدول (4): نتائج الإجابات المتعلقة بالسؤال الخامس.

المجموع	جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة	لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي	طاقم شؤون المرأة	مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي	الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية	المقابلات المعيار
25/24 0.96	4	5	5	5	5	ثقافة المجتمع والعادات والتقاليد المبنية على اساس التمييز ضد المرأة.
25/18 0.72	4	3	5	1	5	ضعف التمويل المالي لطرح برامج جديدة ومتنوعة لمواجهة العنف ضد المرأة.
25/19 0.76	4	4	5	3	3	ضعف الوعي المجتمعي بمدى خطورة انتشار ظاهرة العنف.
25/12 0.48	3	1	3	1	4	عدم وجود مخصصات مالية كافية لدفع اجور المحامين الذين يقدمون المساعدة القانونية لضحايا العنف من النساء.
25/13 0.52	4	1	3	1	4	خوف بعض النساء من التوجه الى المؤسسات النسائية لمساعدتها
25/18 0.72	4	3	5	1	5	ضعف الاعلام من حيث نشر المعلومات حول المنظمات لمساعدة النساء في الوصول اليها ورفع التوعية بالعنف ضد النساء.

المجموع الكلي: 69.3% متوسطة

يتضح من الجدول السابق وجهة نظر المنظمات الأهلية النسوية في مجال الحد من العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة، (الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، لجان اتحاد المرأة للعمل الاجتماعي، طاقم شؤون المرأة، جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، بأن التحديات تؤثر في الحد من



العنف ضد النساء في محافظة رام الله والبيرة بدرجة متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 69.3%، أن أبرز تحدي يواجه المنظمات الأهلية هو ثقافة المجتمع والعادات والتقاليد، مما يعني ذلك رفض الفرضية التي تنص على "إن أبرز تحدي يواجه المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء هو انخفاض الوعي المجتمعي".

وقد حصلت الفقرة الرابعة "عدم وجود مخصصات مالية كافية لدفع أجور المحامين الذين يقدمون المساعدة القانونية لضحايا العنف من النساء" على أدنى درجة بنسبة 0.48%، وذلك يعود حسب ما أفاد به الباحثين إلى أن غالبية المنظمات الأهلية النسوية لا تعاني من هذه المشكلة بدرجة عالية. ووضحت السيدة نتاشا الخالدي مديرة طاقم شؤون المرأة درجتها المتوسطة أنه على الرغم من الضعف المادي إلا أن الطاقم يوفر كافة المخصصات المالية للمحامين. وأضافت السيدة ندوة البرغوثي مديرة برامج اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي أن المنظمة لا تعاني من هذا التحدي لأنها بالأساس لا توفر خدمة المحامي. وأفادت السيدة ختام زهران الإخصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أن المركز لا يعاني أبداً من هذا التحدي. وقد حصلت الفقرة الأولى "ثقافة المجتمع والعادات والتقاليد المبنية على أساس التمييز ضد المرأة" على أعلى درجة بنسبة 0.96%، وهي درجة عالية جداً، وذلك يعود إلى ما أفادت به السيدة بسمة البطاط مديرة جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة أن العائق الأساسي أمام المنظمات الأهلية في موضوع الحد من العنف ضد المرأة هي العادات والتقاليد وصعوبة تغييرها. ووضحت السيدة نتاشا الخالدي مديرة طاقم شؤون المرأة أن التعامل مع مجتمع مبني على ثقافة التمييز ضد المرأة أمر صعب جداً وهذا من أبرز التحديات التي تواجه الطاقم وكافة المنظمات الأهلية. وأفادت السيدة ختام زهران الإخصائية الاجتماعية المسؤولة عن أمور العنف في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أن العادات تزيد من مستويات العنف بشكل كبير.

أضافت السيدة ندوة البرغوثي مديرة البرامج والمشاريع في اتحاد لجان لامرأة للعمل الاجتماعي وعضو مجلس إدارة في طاقم شؤون المرأة على التحديات السابقة التي اعتبرت أبرزها ثقافة المجتمع، غياب المجلس التشريعي ومع تفتت الحركة النسوية تراجع الحد من العنف في تسعينيات القرن الماضي إلى أن وصل إلى 60% بسبب تجريد السلطة التشريعية التي كانت تعد الحامي الأول للنساء وهذا عامل أساسي في ارتفاع معدلات العنف ضد النساء. إضافة إلى ذاتية المؤسسات النسوية التي أصبح دورها تنافسي أكثر من تكاملي. وهذا بالإضافة إلى المجتمع الذكوري الأبوي المتشدد وأن النساء أصبحت انهزامية وفقدت الثقة بنفسها.


النتائج المتعلقة بالسؤال السادس: ما هو واقع العنف ضد النساء؟

ولإجابة على هذا السؤال تم تحليل استمارة أجاب عليها 410 مواطن، الجداول (5،6،7) يبين ذلك:

جدول رقم (5)

يبين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير نسبة العنف ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني:


النسبة المئوية %	العدد	متغير نسبة العنف ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني:
5.9	24	20%
7.3	30	40%
35.9	147	60%
30.7	126	80%
20.2	83	100%
100.0	410	المجموع



جدول رقم (6)

يبين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير أسباب انتشار العنف ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني:

النسبة المئوية %	العدد	متغير أسباب انتشار العنف ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني:
13.1	275	ثقافة المجتمع والعادات والتقاليد
13.3	280	الجهل وعدم احترام الآخر
8.6	180	التربية العنيفة
16.6	350	خضوع النساء والسكوت عن العنف
5.5	115	المشكلات الاقتصادية ومستوى المعيشة
10.1	212	طبيعة المجتمع الذكوري
15.1	317	الفهم الخاطئ للدين
8.3	175	ضعف الوعي المجتمعي بخطورة هذه الظاهرة
9.5	199	خوف بعض النساء من التوجه للمؤسسات المعنية لحمايتها
100.0	---	المجموع




جدول رقم (7)
يبين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير أبرز أنواع العنف ضد المرأة:

متغير أبرز أنواع العنف ضد المرأة:	العدد	النسبة المئوية %
العنف الجسدي	357	33.3
العنف النفسي	288	26.9
العنف الجنسي	137	12.8
العنف اللفظي	233	21.7
العنف الاجتماعي	42	3.9
العنف الاقتصادي	15	1.4
المجموع	---	100.0



أبرز أنواع العنف ضد المرأة



خلاصة نتائج الدراسة

أظهرت نتائج الدراسة أن فعالية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء عالية حيث يساهم الضغط على الحكومة في تشكيل سياسات وتشريعات تحد من هذه الظاهرة، إلا أنه هناك ضعف في مجال وجود تدريبات متخصصة لبناء قدرات حماية النساء وكذلك ضعف بالاستعانة بالجوانب القانونية ومحاكمة المعتدين، وأن كفاية إجراءات المنظمات الأهلية النسوية في الحد من العنف ضد النساء عالية حيث تساهم الدراسات والإحصاءات التي تقوم بها المنظمات على فهم الظاهرة وحماية حقوق النساء، إلا أنه هناك ضعف في توفير الخدمات الاجتماعية المتمثلة في الحماية الجسدية للنساء، وأن التنسيق بين المنظمات الأهلية النسوية والمؤسسات ذات العلاقة في الحد من العنف ضد النساء عالية حيث يكون التنسيق قوي جداً مع وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية لإقرار قانون حماية النساء، إلا أنه هناك ضعف في التنسيق مع نقابة الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين لمساعدة النساء ضحايا العنف، وأظهرت أن انخفاض ثقافة المجتمع والعادات والتقاليد هي أكثر التحديات التي تقف أمام المنظمات الأهلية في الحد من العنف ضد النساء. كما وأظهرت نتائج الاستبيان أن نسبة العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني 60%، وأن أبرز أسباب انتشار العنف ضد النساء هو خضوع النساء والسكوت عن العنف والفهم الخاطيء للدين، وأن أكثر أنواع العنف ضد النساء انتشاراً هو العنف الجسدي والعنف النفسي.

التوصيات

1. تعزيز الضغط على الحكومة لإصدار سياسات وتشريعات لحماية النساء من العنف والقتل تحت مسمى الشرف من خلال تكثيف توجيه التقارير حول واقع العنف ضد النساء للجهات المعنية.
2. تعزيز الاستعانة بالجوانب القانونية لمحاكمة المعتدين وردد دعم وحماية النساء.
3. الترقى بمستوى تدريب وتأهيل المهنيين العاملين في المنظمات الأهلية للتعامل مع قضايا العنف ضد النساء.
4. العمل على تقديم الدعم المادي والمعنوي وخدمات الإيواء والإرشاد الاجتماعي لضحايا العنف من النساء.
5. تعزيز التعاون والتنسيق بين المنظمات الأهلية للقيام ببرامج جديدة لحماية النساء من العنف والقتل تحت مسمى الشرف من خلال تعزيز الاجتماعات والبرامج المشتركة التي تخص العنف ضد النساء.
6. القيام بحملات توعية مجتمعية حول واقع العنف ضد النساء ومدى خطورة انتشار هذه الظاهرة بشكل أكبر لتغيير ثقافة المجتمع الرجعية.



7. العمل على الضغط على الحكومة لإدراج حقوق النساء في المناهج التعليمية للتخفيف من التمييز والعنف ضد النساء ولتغيير ثقافة المجتمع الذكورية.
8. اجراء دراسات حول مدى رضا النساء عن إجراءات المنظمات الأهلية النسوية لمعرفة نقاط القوة وتعزيزها ومعرفة نقاط الضعف ومعالجتها.

المراجع

1. أبو البصل، علي، 2014، تعريف جرائم الشرف في المؤسسات الحقوقية الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني، شبكة الألوكة الشرعية.
2. أبو دقة، مراد، 2009، دراسة ميدانية على المؤسسات الأهلية في قطاع غزة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، ص36.
3. الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، 2018، تقرير موجز حول نشاطات الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية لعام 2018.
4. الأحمد، نجم، 2020، التنسيق الإداري، الموسوعة العربية (الموسوعة القانونية المتخصصة)، (6): ص62.
5. اشعيا، ريموندا، 2010، المشكلات النفسية الناتجة عن العنف ضد المرأة، مجلة كلية التربية الأساسية، العراق، ص535-557.
6. الأطرش، حنان، 2010، العنف الزوجي ضد الزوجة وانعكاساته على الصحة النفسية لدى الزوجات المعنفات في قطاع غزة، جامعة الأزهر- غزة، فلسطين، ص1-299.
7. بن الحاج، مصطفى، 2008، مفهوم الكفاية، منتدى التعليم الثانوي التكنولوجي قصر البخاري، المملكة العربية السعودية.
8. بن جامع، أمل، وبن ناهر، سليم، 2016، دور مؤسسات حقوق الإنسان مع العنف ضد المرأة في المملكة العربية السعودية، مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، المملكة العربية السعودية، (2): ص143-191.
9. جمال، فادي، 2021، العنف ضد المرأة.. كورونا زاد الطين بله (كورونا في الحياة الفلسطينية)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، فلسطين.
10. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020، المرأة والرجل في فلسطين في قضايا واحصاءات، فلسطين، ص1-155.
11. الحاج يحيى، محمد، 2011، العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني (عرض وتحليل لنتائج مسح العنف في المجتمع الفلسطيني)، مفتاح، فلسطين، ص17-377.
12. حسين، هدى، 2021، تعريف الفعالية ومعاييرها، المرسال.
13. الدويكات، سناء، 2021، مفهوم العنف وأشكاله، موضوع.
14. الراددي، رانيا، 2013، تعريف الكفاية والكفاءة والقدرات والمهارات، منتديات د. عائشة بلهيش العمري.
15. زعفان، الهيثم، 2004، تحليل سياسات الجمعيات الأهلية العلمية في مصر في ضوء بعض العوامل الاجتماعية والاقتصادية، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية، ص160.
16. السميط، حصة، والشايع، نورة، 2018، العنف الأسري الموجه نحو فتيات الجامعة وعلاقته باتخاذ القرار، مجلة بحوث التربية النوعية-جامعة المنصورة، الكويت، ص307-329.
17. شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية، 2017، خلال مؤتمر لمركز شؤون المرأة عرض لتجارب مؤسسات محلية ودولية لمناهضة العنف ضد المرأة.
18. طاقم شؤون المرأة، 2018، تدريب الإعلاميين على تطوير الخطاب الإعلامي حول قضايا العنف ضد المرأة.
19. عاصي، أمين، 2010، مناهضة العنف ضد المرأة والأسرة: زمن السلم والنزاعات المسلحة، وزارة شؤون المرأة، فلسطين، ص3.
20. علي، ماهر، 1988، إدارة المؤسسات الاجتماعية، دار تكنوماشين للطباعة، جمهورية مصر العربية، ص87.



21. عودة، ايمان، وآخرون، 2020، ورقة حقائق: تعنيف النساء بين القانون والقضاء العشائري، مركز مسارات، فلسطين.
22. عيسى، ناتاشا، 2020، تعريف العنف ضد المرأة، موضوع.
23. غربية، أحمد، 2019، جريمة الشرف، ويكي الجندر، المملكة الأردنية الهاشمية.
24. فارس، خالد ممدوح، 2021، القوانين والتشريعات ودورها في قضايا التحرش والعنف ضد المرأة، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، جمهورية مصر العربية، ص73-96.
25. قورة، أحمد، 2020، مفهوم التنسيق في منظمات الأعمال، منتدى رقيم، ص29.
26. المجالي، سميح زيد، 2021، أثر مواقع التواصل الاجتماعي على زيادة ظاهرة التحرش والعنف ضد المرأة، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، جمهورية مصر العربية، ص137-170.
27. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2020، حفل افتتاح البيت الآمن التابع لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بعد إعادة تأهيله.
28. مشعل، رباب، 2016، التوافق الزوجي وعلاقته بالعنف الأسري (دراسة ميدانية مقارنة بين مصر والسعودية)، مجلة بحوث التربية النوعية-جامعة المنصورة، جمهورية مصر العربية، ص251-291.
29. منتدى المنظمات الأهلية، 2020، منتدى مناهضة العنف ضد المرأة يطالب الحكومة بإقرار قانون حماية الأسرة، دنيا الوطن، فلسطين.
30. منظمة الصحة العالمية، 2020، جائزة كوفيد-19 والعنف ضد المرأة، منظمة الصحة العالمية، ص1.
31. مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية، 2017، مشروع الحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي -العنف ضد المرأة-، فلسطين.
32. هيئة الأمم المتحدة للمرأة (الدول العربية)، 2015، أسئلة متكررة: أنواع العنف ضد النساء والفتيات.
33. هيئة الأمم المتحدة، 1993، الإعلان العالمي مناهضة العنف ضد المرأة.

References

1. Abu Al-Basal, Ali, 2014, Definition of Honor Crimes in Official Human Rights Institutions and Civil Society Institutions, Al-Alukah Legitimate Network.
2. Abu Daqqa, Murad, 2009, a field study on civil institutions in the Gaza Strip, the Islamic University, Palestine, p. 36.
3. Al-Ahmad, Najm, 2020, Administrative Coordination, The Arabic Encyclopedia (Specialized Legal Encyclopedia), (6): p. 62.
4. Al-Atrash, Hanan, 2010, Marital violence against the wife and its implications for the mental health of battered wives in the Gaza Strip, Al-Azhar University - Gaza, Palestine, pp. 1-299.
5. AlDuwaikat, Sana, 2021, the concept of violence and its forms, mawdo3.
6. Ali, Maher, 1988, Department of Social Institutions, Technomachine House for Printing, Arab Republic of Egypt, p. 87.
7. Al-Radadi, Rania, 2013, Definition of Competence, Efficiency, Capabilities and Skills, Dr. Forums. Aisha Balhaish Al-Omari.
8. Al-Sumait, Hessa, and Al-Shaya, Noura, 2018, family violence directed at university girls and its relationship to decision-making, Journal of Specific Education Research - Mansoura University, Kuwait, pp. 307-329.
9. Assi, Amin, 2010, Combating Violence against Women and the Family: Time of Peace and Armed Conflicts, Ministry of Women's Affairs, Palestine, p. 3.
10. Bin Al-Hajj, Mustafa, 2008, Concept of Enough, Secondary Technological Education Forum, Al-Bukhari Palace, Kingdom of Saudi Arabia.
11. Bin Jameh, Amal, and Bin Naher, Salim, 2016, The Role of Human Rights Institutions with Violence against Women in the Kingdom of Saudi Arabia, Journal of



the College of Social Work for Social Studies and Research, Saudi Arabia, (2): pp. 143-191.

12. Fares, Khaled Mamdouh, 2021, Laws and legislation and its role in cases of harassment and violence against women, The Arab Journal of Literature and Human Studies, Arab Republic of Egypt, pp. 73-96.

13. Forum of NGOs, 2020, Forum to Combat Violence against Women, calls on the government to pass the Family Protection Law, Donia Al-Watan, Palestine.

14. Gharbia, Ahmed, 2019, Honor Crime, Wiki Gender, Jordan.

15. Hajj Yahya, Muhammad, 2011, Violence against Women in Palestinian Society (presentation and analysis of the results of a survey of violence in Palestinian society), Miftah, Palestine, pp. 17-377.

16. Hussein, Huda, 2021, definition of effectiveness and its criteria, Al-Mersal.

17. Ishiah, Raymonda, 2010, Psychological problems resulting from violence against women, Journal of the College of Basic Education, Iraq, pp. 535-557.

18. Issa, Natasha, 2020, Defining violence against women, mawdo3.

19. Jamal, Fadi, 2021, Violence against Women .. Corona made matters worse (Corona in Palestinian Life), Institute for Palestine Studies, Palestine.

20. Majali, Samih Zaid, 2021, The Impact of Social Media on the Increase in the Phenomenon of Harassment and Violence against Women, The Arab Journal of Literature and Human Studies, Egypt, pp. 137-170.

21. Mishaal, Rabab, 2016, Marital Compatibility and its Relationship to Domestic Violence (a comparative field study between Egypt and Saudi Arabia), Journal of Specific Education Research - Mansoura University, Arab Republic of Egypt, pp. 251-291.

22. Odeh, Iman, and others, 2020, Fact Sheet: Violence against Women between Law and Tribal Judiciary, Masarat Center, Palestine.

23. Palestinian Central Bureau of Statistics, 2020, Women and Men in Palestine in Issues and Statistics, Palestine, pp. 1-155.

24. Qader Foundation for Community Development, 2017, Project to Reduce Gender-Based Violence - Violence against Women -, Palestine.

25. Qura, Ahmed, 2020, The Concept of Coordination in Business Organizations, Raqem Forum, p. 29.

26. The General Union of Palestinian Women, 2018, a summary report on the activities of the General Union of Palestinian Women for 2018.

27. The Palestinian NGOs Network, 2017, during a conference of the Center for Women's Affairs, which presented the experiences of local and international institutions to combat violence against women.

28. United Nations Women (Arab States), 2015, Frequently Asked Questions: Types of Violence against Women and Girls.

29. United Nations, 1993, Universal Declaration against Violence against Women.

30. Women's Affairs Staff, 2018, training media professionals to develop media discourse on issues of violence against women.



31. Women's Center for Legal and Social Guidance, 2020, the opening ceremony of the safe house of the Women's Center for Legal and Social Guidance after its rehabilitation.
32. World Health Organization, 2020, COVID-19 pandemic and violence against women, World Health Organization, p. 1.
33. Zaafan, Al-Haitham, 2004, Analyzing the Policies of Scientific NGOs in Egypt in the Light of Some Social and Economic Factors, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt, p. 160.